Kuwait University
Copyright © King Saud University

نصار المعنى باعتبار العطف الواهب عبدها فهو من باب الضارب زيد
كما لا يتبع ذلك حيث الى به بعض الفضلاء لا يتم هذا فاجاب المص عنه
بقوله وضعف الواهب المائة البيان عبدها يعني هذا القول ضعيف
لا يقوى في الفصاحة بحيث يستدل لما عرفت من امتناع مثل الضارب
زيد لعدم الفائدة في المضاف اليه لا يخفى ان فيه بحثا مقدورة على المطلوب
اللهم الا ان يقال المراد به انه ضعيف في الاستدلال به اذ لا نص فيه على المطلوب
فانه يحتمل النصب حملا على المحل او على انه مفعول معه اذ لا نسلم انه قد يحتمل المطلوب
مالا يحتمل المعطوف كما في رب شاة وسخلتها حيث جاز هذا التركيب ولم يجز
رب سخلتها بالجر على سخلتها بدون العطف والكلام بتمامه
الواهب المائة البيان عبدها عوذا اي خائفا اطفالها اي مذودة
الواهب المائة البيان عبدها اي البيض من النوق ويستوي فيه الجمع والواحد
صفة للمائة او بدل منها، ومن قبيل الثلثة الاثواب كما سيجيء في محله
اي راعيها يتبعها له بالجد لقياسه بحق حذفتها او عبدها باضافة لا في
عوذا بالذال المعجمة جمع عائذ اي حديثات النتاج حال من المائة بتاويل
المعجمة والجيم على صيغة المعلوم المذكر اي لبيوق وفاعله غير العبد والطفانها

منصوب على المفعولية او على صيغة المجهول المؤنث والطفانها مرفوع على انه
مفعول لم يسم فاعله وحقيقة الام لا تختف الا بعد معرفة حركة حرف
الردي من عجز القصيدة واما الاتة فقاسه على الضارب الرجل الضارب
فاجاب المص بقوله واما جاز الضارب الرجل يعني كان القياس عدم جوازه
لانتفاء التخفيف لزوال التنوين باللام لكنه جاز حملا على الوجه الجائز وهو
وجوز الوجهان بالاضافة وفيه وجهان احدهما على الفاعلية والضمير
بالمفعولية ووجه الحمل اشتراكهما في كون المضاف صفة والمضاف اليه
معرفين باللام وهذا الاشتراك متفقود بين الضارب زيد ولا يصح
عليه قياس الضارب بكر يعني انما جاز الضارب بكر مع ان القياس
عدم جوازه لما عرفت وكذا شبهه وسوء الضارب بي والضارب به وغيرهما ممن
قال اي في قول من قال يعني سيبويه واتباعه انه اي الضارب المضاف
مضاف دون من قال انه غير مضاف والكاف منصوب المحل على المفعولية
والتنوين محذوف لالتقاء الضمير لا للاضافة فانه لا يحتج جوازه الى حمل
حملا اي المحلولية على ضاربك فانحد فاعل المفعول له والفعل المعلل به اغنى جاز
وبيانه انهم اذا اهملوا استكمال الفاعلين والمفعولين مجردة عن اللام مفعولا